

تحدد سياسة قواعد سلوك الطلاب معايير الحفاظ على بيئة
آمنة لحرم المعهد، وتدعم السياسة رسالة المعهد من خلال
تعزيزها للكرامة الإنسانية وشعور الانتماء لمجتمع المعهد

د. عبد الرحيم بنحادة – عميد شؤون الطلاب



DOHA INSTITUTE
FOR GRADUATE STUDIES

سياسة قواعد سلوك الطلاب

الإصدار	العنوان	تاريخ الاعداد	الجهة المسؤولة عن الإعداد
02	سياسة قواعد سلوك الطلاب	2015/10	عمادة شؤون الطلاب
تاريخ المراجعة	مراجعة	تاريخ الاعتماد	جهة الاعتماد
2017/03/21	د. عبد الرحيم بن حدة – عميد شؤون الطلاب	2017/04/19	مجلس معهد الدوحة للدراسات العليا
		2017/05/04	مجلس أمناء معهد الدوحة للدراسات العليا

قائمة المحتويات

03	الغرض من السياسة
03	مجال التطبيق
03	القوانين والأنظمة المحلية
03	انتهاكات قواعد السلوك
04	العقوبات التأديبية – الإجراءات

السياسات الأكاديمية

سياسة قواعد سلوك الطلاب

الغرض:

تحدد سياسة قواعد سلوك الطلاب معايير الحفاظ على بيئة آمنة لحرم المعهد، وتدعم السياسة رسالة المعهد من خلال تعزيزها للكرامة الإنسانية وشعور الانتماء لمجتمع المعهد. والتزامًا منه بالحرية الأكاديمية والنزاهة والمسؤولية الاجتماعية، يتوقع المعهد من طلابه الالتزام بسلوك مثالي وممارسة مواطنة مسؤولة داخل حرم المعهد وخارجه. إن التحاق الطلاب بمعهد الدوحة، يعني انتسابهم في الوقت عينه إلى مجتمع علمي يتبنى معايير سلوك تضمن التطور الشخصي والفكري والمهني.

مجال التطبيق

تنطبق سياسة قواعد السلوك على جميع الطلاب (المتفرغين أو المنتسبين) الملتحقين بأي مقرر أو برنامج يقدمه معهد الدوحة، ويشمل ذلك السلوك الذي يجري اعتماده في مباني معهد الدوحة وضمن حرمه الجامعي، بالإضافة إلى الفعاليات التي يراها المعهد وأي نشاط خارج حرم المعهد وما قد يؤثر سلبيًا على مجتمع معهد الدوحة. وتشمل السياسة جميع أشكال سوء السلوك ذات الطبيعة غير الأكاديمية. أما الحالات التي تستدعي قرارات تأديبية فتندرج ضمن صلاحيات عميد شؤون الطلاب، الذي يتخذ الإجراءات اللازمة بناء على التقارير التي ترفع إليه.

القوانين والأنظمة المحلية

يخضع معهد الدوحة وجميع أعضائه للقوانين والأنظمة المعمول بها في دولة قطر. وتشكل الانتهاكات للقوانين والأنظمة المحلية التي تحدث داخل حرم المعهد أو خارجه، انتهاكات لسياسة قواعد السلوك، وقد تخضع لتحقيق يجريه معهد الدوحة مما يتسبب باتخاذ أي إجراء إضافي قد تتخذه السلطات المحلية.

انتهاكات قواعد السلوك

في ما يلي لمحة عامة عن السلوك المحظور الذي يعدّ خرقًا للمعايير التي يعتمدها معهد الدوحة بالنسبة إلى سلوك الطالب.

01. الإيذاء الجسدي واللفظي

أ. التسبب و / أو التهديد بالحق الأذى الجسدي و / أو العاطفي الذي يهدّد سلامة أي شخص.

02. السرقة أو التلف، والحرق

أ. سرقة الممتلكات الخاصة لمعهد الدوحة؛

ب. إتلاف الممتلكات الخاصة لمعهد الدوحة و / أو تشويهها؛

ج. حرق الممتلكات الخاصة لمعهد الدوحة.

03. الكحول والمخدرات والمواد الخاضعة للرقابة

أ. استهلاك الكحول والمخدرات والمواد الخاضعة للرقابة و / أو حيازتها و / أو توزيعها؛

ب. انتهاك قوانين دولة قطر المتعلقة بنقل الكحول والمخدرات والمواد الخاضعة للرقابة و / أو حيازتها و / أو توزيعها.

04. السلوك غير المنضبط

أ. تعطيل أنشطة معهد الدوحة أو التدخل فيها، بما فيها: التدريس والبحث والفعاليات العامة؛

ب. السلوك غير المنضبط الذي يهدّد أمن الآخرين؛

ج. ممارسات مخلة بالأخلاق والآداب العامة.

د. الابتذال وقلة الأدب؛

هـ. أي فعل (أو أفعال) متعمد(ة) ومستمر(ة) يعدّ معاديًا، مروّعًا و / أو هجوميًا قد تكون بدافع الجنس أو العرق أو الدين أو الوضع الاجتماعي.

05. التحرش:

يتبنى المعهد تعريف التحرش الوارد في الموقع الرسمي للأمم المتحدة على أنه أي تصرف أو سلوك غير مرحب به تجاه الطرف/ الجنس الآخر قد يحمل أي معاني أو إيحاءات ذات طبيعة جنسية أو مخلة بالأدب والأخلاق، والذي قد يتضمن التعبير بالكلام، أو بالنظر، أو بتعايير الوجه، أو بمحاولة لمس الملابس أو الشعر أو أي أجزاء من جسد الطرف الآخر. كما يشمل إرسال أي رسائل نصية، أو نكات، أو صور، أو حتى تمرير رسائل إلكترونية تحمل نصوصا مخلة بالآداب أو تلميحات واقتراحات ذات طبيعة جنسية، هذا إضافة إلى أي سلوك أو حديث ذي طبيعة مخلة بالأخلاق أو الآداب العامة، أو محاولة التواجد حول أو قرب أو مع الطرف الآخر رغما عنه/ها، أو محاولة المرافقة أو السير مع الطرف الآخر رغما عنه/عنها. كما يعتبر جرما يعاقب عليه القانون إبداء الرغبة الجنسية بالتلميح أو التصريح أو الاعتداء رغما عن الطرف الآخر. والفصل النهائي في الحكم على التصرف، هو واقع عدم الترحيب المبين في الجملة "غير مرحب به" أي حتى لو تضمن قبول السلوك والتجاوب معه غضبا أو كرها أو خشية، يعتبر من قبيل التحرش الجنسي ويصنف تحته.

06. التزوير وشهادة الزور

أ. التغيير غير الشرعي أو تزوير أي أداة مستخدمة لتحديد الهوية أو وثيقة رسمية أو سجلاً؛
ب. تقديم شهادة كاذبة لمسؤولي معهد الدوحة في أثناء تحقيق ما.

07. الدخول والاستخدام غير المأذون

أ. الدخول غير المأذون إلى مرافق معهد الدوحة أو استخدامها من دون إذن، إضافة إلى الدخول غير المأذون إلى ممتلكاته، وأنظمتها أو استعمال خدمات تعدّ غير متاحة.

08. التبذير ورعي النفايات

أ. الاستخدام غير المسؤول لموارد معهد الدوحة؛
ب. التخلص من النفايات في الأماكن غير تلك المحددة للنفايات.

09. سوء سلوك الضيف / الزائر

أ. مساعدة ضيف/زائر في انتهاكه سياسة قواعد السلوك، وتحريضه على خرق قواعد السلوك.

10. السلامة من الحريق

أ. حيازة المواد و / أو أجهزة غير مأذون بها والتي قد تشكل خطراً على السلامة من الحرائق؛
ب. العبث بمعدات السلامة من الحريق، بما فيها: أجهزة الإنذار بالحرائق، أجهزة الكشف عن الدخان ومعدات مكافحة الحرائق؛
ج. انتهاك قوانين دولة قطر المتعلقة بالسلامة من الحرائق.

11. عدم الامتثال لمسؤولي أو موظفي معهد الدوحة، ولموظفي إنفاذ القانون بصفتهم الرسمية وفقاً للمبادئ التوجيهية الموضوعة.

العقوبات التأديبية - الإجراءات

يُشكل عميد شؤون الطلاب لجنة تأديبية حسب الحالات المعروفة وحسب نوعية المخالفة المرتكبة، وتقوم هذه اللجنة باستدعاء الطالب للتحقيق معه وتصدر عنها إحدى العقوبات المنصوص عليها أدناه. ويخضع لهذه العقوبات جميع الطلاب الذين ينتهكون سياسة قواعد السلوك لمعهد الدوحة أو نظاميه الأساسي أو الإداري، ولا بد من النظر إلى مجموعة عوامل لدى تحديد نطاق العقوبات التي ستفرض ومستواها، بما فيها:

- طبيعة الانتهاك وشدّته؛
- الأذى الناجم عن الانتهاك؛
- التصرف تحت تأثير الكحول أو المخدرات غير المشروعة أو المواد الخاضعة للرقابة؛
- الانتهاكات السابقة أو المتكررة؛

- درجة المساءلة والتعاون التي أبدأها الطالب؛
- مصالح مجتمع المعهد والمتضررين من الانتهاك؛
- عوامل أخرى ذات صلة.

في ما يلي لمحة عامة عن العقوبات التي قد يطبقها أحد مسؤولي معهد الدوحة الرسميين:

1. توبيخ خطي
أ. إخطار رسمي بأن طالبًا قد انتهك أنظمة وقوانين معهد الدوحة وأن استمرار مثل هذا السلوك قد يتسبب بمزيد من الإجراءات التأديبية.
2. إنذار من عميد شؤون الطلاب
أ. إشعار رسمي من عميد شؤون الطلاب يشير إلى أن الطالب قد انتهك أنظمة وقوانين معهد الدوحة وأن استمرار مثل هذا السلوك قد يتسبب بمزيد من الإجراءات التأديبية.
3. الغرامة
أ. عقوبة مالية
4. الاختبار التأديبي
أ. فترة اختبار لمدة محددة لتحذير الطالب أن أي سوء سلوك آخر خلال تلك الفترة، يتسبب بالتعليق المؤقت.
5. فقدان الامتيازات
أ. تقييد الامتيازات المحددة لطالب معهد الدوحة لفترة محددة من الزمن، بما فيها: المشاركة في فعاليات وأنشطة معينة إضافة إلى امتيازات الحاسوب المحمول، وموقف السيارات، وحق استخدام المكتبة.
6. خدمة مجتمع المعهد
أ. إتمام مدة محددة في خدمة مجتمع معهد الدوحة.
7. الإحالة إلى برامج الإرشاد المناسبة
أ. حضور / إكمال برامج الإرشاد أو التأهيل خارج حرم المعهد حسب الحاجة.
8. التعليق التأديبي
أ. التعليق التام لتسجيل الطالب في معهد الدوحة، لمدة لا تقل عن فصل دراسي واحد، ولا تزيد عن فصلين دراسيين. وقد يخضع الطالب لشروط محددة لإعادة التحاقه بالمعهد. ويذكر "التعليق التأديبي" على كشف العلامات الأكاديمي للطالب المعاقب.
9. الإقصاء التأديبي
أ. فصل الطالب نهائيًا من معهد الدوحة، والذي يجري تطبيقه بناء على التشاور مع نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية وموافقته الخطية. وقد يجري منع طالب تم فصله من دخول مباني المعهد. وفي حال تطبيق هذه العقوبة يحتاج الطالب إلى موافقة رسمية من نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية ليتمكن من الالتحاق مجددًا بمعهد الدوحة، حسب شروط محددة. ويذكر "الإقصاء التأديبي" على كشف العلامات للطالب المعاقب.